

Distr.: General
4 April 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٢٠ من القائمة الأولية*
تخطيط البرامج

الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

البرنامج ٤

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

المحتويات

الصفحة

٢	التوجه العام
٤	الولايات التشريعية

التوجه العام

الهدف

٤-٣ هدف البرنامج هو تيسير استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء في حل المشكلات ذات الأهمية الإقليمية أو العالمية مع التركيز على تطبيقه لأغراض التنمية المستدامة.

الاستراتيجية

٤-٤ وأسندت المسؤولية المواضيعية، في نطاق الأمانة العامة، إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي. وتستند الاستراتيجية العامة الرامية إلى تحقيق هدف البرنامج إلى الحاجة إلى التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وسيتولى المكتب تنفيذ هذه الاستراتيجية من خلال تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والتعاون معها في مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء، ولا سيما البلدان النامية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الوطنية والدولية ذات الصلة بالفضاء والقطاع الخاص.

٤-٥ وسيوفر مكتب شؤون الفضاء الخارجي خدمات الهيئات التداولية، بما في ذلك إعداد دراسات تحليلية عن المسائل العلمية والتقنية ومسائل السياسات المستجدة لدعم المفاوضات الحكومية الدولية، للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وللجنة الفرعية القانونية ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية وهيئتهما الفرعية التي تضطلع بدور مركز تنسيق التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. وسيكون المكتب أيضا بمثابة مركز لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالفضاء بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.

٤-٦ وسيُنَفَّذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية من خلال أنشطة بناء القدرات والتوعية والمساعدة التقنية ونشر المعلومات ذات الصلة باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. وسيوسَّع البرنامج ليشمل الأنشطة الموجهة إلى الفنيين من الشباب وإلى طلاب الجامعات.

٤-١ الهدف العام للبرنامج هو تعزيز الاستخدامات السلمية لعلوم وتكنولوجيا الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية. وقد أقرت الجمعية العامة لأول مرة بالحاجة إلى التعاون الدولي في أنشطة الفضاء وبأهمية استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية فقط في قرارها ١٣٤٨ (د-١٣) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨. وأنشأت الجمعية، بقرارها ١٤٧٢ (د-١٤) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويرد توجه البرنامج في قرارات الجمعية وفي مقررات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية وهيئتهما الفرعية. ويتضمن القرار المعنون "الألفية الفضائية: إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية" الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (UNISPACE III)، المعقود في فيينا من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وأيدته الجمعية في قرارها ٦٨/٥٤، المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، توصيات تتعلق بوجه خاص بالعمل الذي يتعين الاضطلاع به في إطار هذا البرنامج.

٤-٢ وتم الإقرار في ذلك الإعلان بما لعلوم الفضاء وتطبيقاته من أهمية للمعارف الكونية الأساسية والتعليم والصحة ورصد البيئة وإدارة الموارد الطبيعية وإدارة الكوارث وتنبؤات الأرصاد الجوية ونمذجة المناخ والملاحة والاتصالات المعانة بالسواتل وبما تقدمه علوم وتكنولوجيا الفضاء من مساهمات كبرى في رفاه البشرية، وعلى وجه التحديد في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

القانوني الدولي الذي ينظم الأنشطة الفضائية ويتكون من الاتفاقات والمعاهدات والإعلانات والمبادئ القانونية.

الإجازات المتوقعة

٤-٨ تشمل الإجازات المتوقعة إعداد واعتماد الصكوك والمعايير القانونية المتعلقة بالأنشطة ذات الصلة بالفضاء، وتعميق وعي المجتمع الدولي، وبين الشباب بوجه خاص، بالتطبيق الفعال لتكنولوجيا الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإتاحة مزيد من الفرص للبلدان النامية للحصول على تكنولوجيا الفضاء.

مؤشرات الإنجاز

٤-٩ تتكون مؤشرات الإنجاز مما يلي:

(أ) زيادة عدد الدول التي تسن قوانين وقواعد وطنية تتعلق بأنشطتها ذات الصلة بالفضاء وتنسجم مع الإطار القانوني الدولي المنظم لأنشطة الفضاء الخارجي الذي وضعته الأمم المتحدة؛

(ب) زيادة عدد البرامج والمشروعات الجديدة التي تتضمن استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما في البلدان النامية؛

(ج) زيادة عدد الأنشطة ذات الصلة بالفضاء التي يُضطلع بها من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف.

وستُقدّم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، وبوجه خاص البلدان النامية، من خلال الخدمات الاستشارية المتعلقة بدمج التطبيقات الفضائية في البرامج الإنمائية. وستُنظّم أنشطة بناء القدرات وأنشطة التوعية بالاشتراك مع المراكز الإقليمية لتعليم علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة. وسيعزّز التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وفيما بين البلدان النامية، في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء، كما ستُعزّز قدرات البلدان النامية فيما يتعلق بتطبيقات تكنولوجيا الفضاء من خلال تحسين فهم تكنولوجيا الفضاء واستخدامها لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتنمية الموارد البشرية في مجال التطبيقات الفضائية. وفي إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، سيشجع برنامج للزمالة الفرصة لأفراد من البلدان النامية للمشاركة في حلقات العمل واجتماعات الخبراء والحلقات التدريبية في شتى مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.

٤-٧ وبموجب اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، سيحتفظ المكتب بسجل للأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي وسينشر المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء. وسيدير المكتب أيضا ويحسن نظام المعلومات الفضائية الدولي الذي يوفر المعلومات عن عمل اللجنة وهيئاتها الفرعية وعن أنشطة برنامج التطبيقات الفضائية والحصول على البيانات التي توفرها السواتل وعن الإطار

الولايات التشريعية

البرنامج ٤

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

قرارات الجمعية العامة

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١٧٢١ (د-١٦)
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١٤٧٢ (د-١٤)
اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي	٣٢٣٥ (د-٢٩)
مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٩٠/٣٧
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٦٧/٥٤
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.	٦٨/٥٤